رابط المادة على منصة باحث

الدروس اليومية

درس يوم الاحد -22-7-9341هـ

عبدالعزيز الراجحي

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ومشائخه والمسلمين. اللهم علمنا ما وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا يا كريم. قال ابو داوود رحمه الله في سننه باب الركوب في الجنازة - 00:01:09
ابن موسى البلخي قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف عن ثوبان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوتي بدابة وهو مع الجنازة فابى ان يركبها فلما انصرف اوتي فلما انصرف - 00:01:29
اوتي بدابة فركب فقيل له فقال ان الملائكة كانت تمشي فلم فلم اكن لاركب وهم يمشون فلم ذهبوا ركبت بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى الركوب - 00:01:49
في الجنازة في هذا الباب معقود لحكم الركوع هل هو جائز او غير جائز ذكر في حديث ثوبان النبي صلى الله عليه وسلم اوتي بدابة وقال ان الملائكة كانت تمشي اركب - 00:02:11
انبط منه السادة اباحة الركوب في الرجوع من الجنان هو كراهة الركوب في الذهاب معها الحديث الثاني اللي بعد هذا الحديث اللي بعده. احسن الله اليكم حدثنا عبيد الله بن معاذ قال ابي قال حدثنا شعبة عن سماك سمع جابر بن سمرة قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:32
على ابن الدحداح ونحن ونحن شهود ثم اوتي بفرس فعقل حتى ركبه. فجعل به ونحن نسعى حوله نعم وهذا الحديث صحيح اخرجه الترمذي والنسائي قال في النهاية معنى يتوقف يعني ينزو ويثب ويقارب الخطو - 00:02:57
هذا الحديث الثاني فيه النبي صلى الله عليه وسلم ركب جنازة بعد بعد دفنه والهدف الاول فيه انه لم يركب وذكر ان عن ابن ماجه والترمذي قال خرجنا مع النبي يصوم في جنازة فرأى ناسا ركبانا فقال الا تستحي؟ ان ملائكة الله - 00:03:17
على اقدامهم واتوا على ظهور الدواب و الحديث الثاني قال اوتي النبي بفرس يعني بعد ان فرغ من الدفن واراد الانصراف كما في حديث لان النبي اتبع جنازة ابن الدحداح - 00:03:42
ماشيا ورجع على فرسه برواية وفي رواية معرور يعني لسه علشان ركبه انصرفنا بجنازة بن الدحداح نحن نمشي حوله رواه احمد مسلم عقل يعني امسك بالركوب حتى راكبه على كل حال الحديث الاول - 00:03:58
انتكت عنهم الاشكال على الحديث الاول قال اسناده صحيح وقد حسن اسناده البزار فيما نقله بمختصر السنن وصححه الحاكم وسكت عنه الذهبي وسكت عنه عبدالحق الاشبيلي في احكامه الوسطى وتعقبه ابن القطان - 00:04:20
وصححه ابن دقيق العيد في الاقتراح على الشيخين وقد واخرجه البزار في مسنده كما في سنن ابي داوود للمنذري وللحاكم. وعنه البيهقي معمر ابن راشد الاسناد وقال البزار وهذا الحديث لا يروى بهذا اللفظ الا عن ثوبان بهذا الاسناد. وهو الاسناد ولا نعلم - 00:04:41
وكلاما جاء في به احد غيره متصل وقد رواه عامر بن يحيى بن ابي كثير مرسلا ولم يقول عن عن ابي سلمة ولا ثوبان اثبتوا من عامر ابن يساف عملك الاول اخرجه قال واخرجه الزار في مسنده اولا اخرجه - 00:05:06
قال اسناده صحيح قد احسن وقد حسن اسناده البزار فيما نقله عنه المنذرين مختصر السنن وصححه الحاكم وسكت عنه الذهبي وزكاة عنه عبد الحق الاشبيلي في احكامه الوسطى ولم يتعقبه ابن القطان - 00:05:33
وصححه ابن دقيق العيد في الاقتراح على شرط الشيخين واخرجه البزار في مسنده كما في سنن ابي داوود للمنذري والحاكم وعنه

البيهقي من طريق معمر ابن راشد بهذا الاسناد. وقال البزار لا نعلمه يروى بهذا اللفظ الا عن ثوبان بهذا الاسناد - 00:05:52
وهو حسن الاسناد ولا نعلم كلاما جاء به غيره باسناد متصل. وقد رواه عامر بن يساف عن يحيى بن ابي بكثير مرسلا لم يقل عن ابي سلمة ولا ثوبان ومعمر اثبت من عامر ابن يساف - 00:06:15
واخرجه ابن والترمذي من طريق ابي بكر ابن ابي مريم عن راشد ابن سهم ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر ابن مريم الحديث وخالف ابا بكر ابن ابي مريم ثور ابن يزيد الحمصي عند ابن ابي شيبة. ومن طريقه ابن المنذر الاوسط. فرواه عند راشد ابن - 00:06:34
لسعد عن ثوبان موقوفا عليه واسناده صحيح. وقد رجح البخاري والبيهقي الموقوف من طريق راشد كما في السنن واما ما رواه ابن سمرة في الحديث الاتي بعده من ركوبه صلى الله عليه وسلم فرسا في جنازة ابن ابي الدحداح - 00:06:58
هو عند انصرافه من الجنازة كما جاء ذلك واضحا في نص رواية مسلم. ولهذا قلنا علي القارئ في الملقاة. قال ابن الملك يدل على جواز عند الانصراف من الجنازة. قال القارئ وفيه انه يجوز ركوبه عليه الصلاة والسلام لعذر - 00:07:18
لكن سيأتي دليل قوليا على الجواز مطلقا. يعني حديث المغيرة الاتي عند المصنف برقم ثلاثة الاف ومئة ولفظه يسير خلف الجنازة. وقال العلماء لا يكره الرجوع من الجنازة اتفاقا لانقظاء - 00:07:38
عبادة. وقال المغيرة بانه اما محمول اهل وزر او مقيد. ايش هو قال من؟ وقال عند حديث المغيرة محمول على العذر او مقيد بحال الرجوع قال عند حديثنا هذا يحمل على يحمل على انهم - 00:07:58
كانوا قدام الجنازة او طرفها فيما سبق من قوله عليه الصلاة والسلام يسير الراكب خلف اي حال المراجعة على كل حال هذا في سند كثيرة وقد عنعن والحاجة قد تكون داعية الى ركوب - 00:08:20
ومثل ما قال محشي من حديثا الركبان خلفها والمشاة امامها بالركوب ثم ايضا يكون هذا قد خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم لانه علم الملائكة لكنهم لا نرى هو يراهم - 00:08:46
لا نروح ولا ندري هل في ملائكة ولا كبار والركوب داعية والاصل الاصل الاباحة والجواز لكن الاشكال في الحديث الذي لصقه المشرف او صنفه عند ابن ماجة والترمذي قال خرجنا عن الحجاز فقال لا تستحيون - 00:09:07
ان ملائكة الله على اقدامهم وانتم على ظهور لو صح يعني ولا تعرظ له عن ذكر شعيب اه ما تعرضت عند ابن ماجه والترمذي حديث ثوبان قال قال خاتم مع النبي في جنازة فرأى ناسا ركبانا فقال الا تستحيون - 00:09:27
ان ملائكة الله على اقدامهم يموتوا على ظهور الدواب كيف فات عليه يعني؟ لابد الحديث هذا ينظر فيه هذه في صحته ها نعم او هو ده ادلة السحور يا ملائكة الله - 00:09:50
على كل حال اذا فيبقى الحديث الاول وفيه ايضا يحيى ابن كثير ما تكلم ما تكلم عنه. ايه كذلك؟ العنعنة. اي نعم والاصل الاباحة اباحة الركوب مأمور بها يمنع من الركوب هذا قال - 00:10:14
قد يعني قد يشق على اللسان اذا كان بعيد المشي قد لا يستطيع المشي. نعم؟ حتى الجنازة الان تركب نعمة ايه الحديث هذا؟ اي نعم مم فاخرج لا حرج ليس لادم الاثيوبي الاخر اللي هو ايه الهواري - 00:10:48
نعم المعروف فاما الرجوع فهذا لا اشكال فيه وحتى الذهب. لقد والله ما رجع ولو على النبي الملائكة هذا خاص به. ونحن لا ولا نعلم الميتة تبعه الملائكة الملائكة والله اعلم - 00:11:32
هو الاصل هو الجواز ثم الحديث الاخر ذكر المصنف ان ان ركبان وخلفه امامها لا نعم اه نعم الازمة المتأخرة لكن في الازمنة السابقة يتأتى المراكب قريبة والولد قريب ومعتدين باش نعم - 00:11:52
نعم نعم طل عليكم. باب المشي امام جنازة حدثنا القعنبي قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن عن سالم عن ابيه انه قال رأيت رسول الله صلى الله وسلم وابا بكر وعمر - 00:12:23
صار يمشون امام الجنازة نعم قال المنذر اخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه. قال الترمذي واهل الحديث كلهم يرون الحديث

المرسل في ذلك اصح هذا مرسل يعني انه من عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:42
فقال الخطابي ان اكثر اهل العلم على امام الجنازة هذا اكثر الصحابة قد يفعلون ذلك روي عن علي وابي طالب وابي هريرة انه كان يمشيان خلف قال اصحاب الرأي لا بأس بالمشي امامها والمشي خلفها احب الينا - 00:13:03
هو سنة وخلفها افضل فاما الراكب فلا اعلم انهم اختلفوا في انه يكون جنازة وهذا معناه لان انه لا بأس بالركوب ولا فيه منعا قال ابو حنيفة والاوزاعي المشي خلفه احب - 00:13:30
اختلف العلماء في المشي امام الجنازة قال ابو حنيفة والاوزاعي المشرق فاحبه. قال الثوري سواء وقال مالك الشافعي احد قدامها افضل قال مذهب الامام احمد ان امام الجنازة افضل في المشي. وخلفها افضل في حق الضعاك - 00:13:52
وهذا الحديث حكى البخاري قال والحديث الصحيح و ان هذا انه مرسل رفعه خطأ والصواب انه مرسل الزهق المبارك حديث الزهري في هذا مرسل اصح من حديث ابن عيينة ووافقه على رفع النور - 00:14:17
وزياد بن سعد وغير واحد تلخيص عن علي ابن المدينة قال قلت ابن عيينة يا ابا محمد خالفك الناس في هذا قال استيقظ الزهري حدثني مرارا لست احصيه يعيده ويبديه سمعته عن ابيه - 00:14:41
وجلل وعدم بصحة منذر ابن القيم رحمه الله في هذا ان لم على قال ان ان الحديث رؤيا مرسلا مرفوعا وان سفيان الثوري من الاثبات يقول المقيم من الاثبات قد اتى بزيادة ارسل - 00:15:02
فوجب تقديمه لا قال ولم يخفى عليهم ان سفيان حجة وانه قد وصله فلم يستدرك عليهم المتأخرون شيئا لم يعرفوه وقال اخرون تابع قد تابع ابن عيينة على روايته اياه عن الزهري عن سالم عن ابيه يحيى ابن سعيد وموسى ابن عقبة - 00:15:26
وزياد بن سعد ابو بكر ومنصور وابن جرير وغيرهم. ورواه عن الزهري مالك ويونس ومعمر. وليس هؤلاء الذين وصلوه بدون الذين ارسلوه هذا كلام على طريقة ائمة الحديث وفائدة تستفاد - 00:15:50
ذكر مناظرة الى الواصلين وبين المرسلين قال المصححون بارساله الحديث هو لسفيان وابن اخذه عن سفيان قال الترميذي قال مبارك وارى ابن جريج اخذه عن سفيان منصور وزياد بن سعد وابو بكر فانها من رواية همام - 00:16:08
رواه الترمذي في الجامع ورواه همام ابن يحيى هذا الحديث عن زياد ابن سعد المنصور وبكر سفيان على كل حال الامر يعني مرفوعا او موقوفا وفيه استحباب الجنازة والأحناف يرون المشي خلفها افضل - 00:16:29
ولك هذا الحديث مرفوعا او هي المشي امام الجنازة وانه المشي امامها وامر الكفر فيكون خلفها هذا هو الاقرب والله اعلم. نعم. قرأنا حديثا قبل هذا اه قال في الحديث احسن الله عمله اه زاد هارون ولا يمشي بين يديها. قد تكون الزيادة شاذة - 00:16:55
هل وفق عليها لهذا ان لم يكن لها متابعة شاذة وهذا الحديث هذا العلماء تكلموا عليه ووصل سفيان وافقه قومه وارسله اخرون والمرسل كذلك له حكم الرفع او مثل ما يقال لا يقال في الرأي - 00:17:27
النبي هو ابو بكر يمشون امام الجنازة سواء كان مرسلا او مرفوعا ها نعمة نعم هناك قول وكانوا يكرهون يقول الزيادة في ايش؟ زيادة عنه يقال ايه زيادة من من - 00:17:58
نعم هذا مقدم هذا الحديث مقدم ولادكوع الجنازة بصوت ولا نار زاد هارون ولا يمشي هذي بعد هذا الحديث. نعم هذا ما دل عليه الحديث ركبانه خلفه هذا اكثر اهل العلم نعم - 00:18:22
الله اليكم حدثنا وهو بقي عن خالد عن يونس عن زياد ابن جبير عن ابيه عن المغيرة ابن رضي الله عنه انه قال واحسب ان اهل زياد اخبروني انه رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال يسير خلف الجنازة والماشي يمشي خلفها وامامها - 00:18:52
وعن يمينها وعن يسارها قريبا منها والسقط يصلى عليه ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة نعم قال يونس ابن مسجد يعني اظن ان اهل زياد اخبروني والمفروض به مجهولون انه يعلم غيره والنبي صلى الله عليه وسلم - 00:19:14
ظاهرها ان يونس الحديث عن زياد ابن جبير مرفوعا بل اخبروه بالرفع على وقال الزيد في هذا الحديث في اسناد الاضطراب قال الشارخ الحديث اخرجه الترمذي في باب الصلاة على الاطفال - 00:19:43

سعيد ابن عبيد الله عن زيد ابن جبير الحية عن ابيه عن المغيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذا اخرجه ابن ماجة في باب شهود الجنائز اخرجه النسائي عبيد الله والمغيرة - 00:20:04
قال التنبيه حديث حسن صحيح واخرج حبان وصححه الحاكم وقال على سوق البخاري الاصل ان سعيد ابو المغيرة جميعا رواه مرفوعا سواء كان خلفها او امامها او عن يمينها او عن يسارها - 00:20:25
واما قوله هو السقط يصلى عليه ويدعوا لوالديه بالمغفرة والرحمة سقط هو الطفل الذي يسقط من بطن امه لا يصلى عليه قال السبب يصلي عليه ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة ويسمى ايضا ويعق عنه - 00:20:46
وقال اسحاق انما الميراث بالاستهلال فاما الصلاة فانه صلى عليه لانه نسمة تامة قد كتب عليه الشقاوة والسعادة فلأي شيء تترك الصلاة عليه لو كان ابو اسحاق كلام جيدا اكله جيد - 00:21:13
الميراث بالاستغاثة ما يرث الا اذا استهان صالحا بس هل صادقا تبين انه حي فارس قال يا بيه لكن اذا سقط ميتا فلا يعرفه هذي صالحا ان يكون قبل وفاة - 00:21:30
ومورثة الميراث يكون بالاستهلال اذا سلم صادقا وعطس يعني تبين فيه الحياة فانه يرث ويصلى عليه لو ما بعد ذلك ويسمى ويعف عنه اما اذا نزل ميتا والتبية في خلق الانسان وقد وضع عليه المدة فانه يصلى عليه - 00:21:57
ويعق عنه ولا يرثها ميراث اشترط ان يستغل صارخا حتى لا تتبين فيه الحياة عن ابن عباس انه قال اذا اسهل ورث وصلي عليه وعن جابر اذا استهل اصلي عليه وان لم وان لم استهل لم يصلى عليه. وفيه قال اصحاب الرأي - 00:22:26
ويقول مالك هو الاوزاعي والشافعي يدعى لوالديه يعني كانا مسلمين حديث ابن ماجة مختصر سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الطفل يصلى عليه نعم اذا ما تبين في حقوق الانسان ما يصلى عليه - 00:22:52
ما يكون ادمي لو اسقطت قطعة لحم ما تبين فيه اصبع ولا يد ولا رأس ما ما صار انسان نعم نعم بحديث اه عبد الله بن مسعود ان احدكم يوزع في بطن خلقه في بطن امه اربعين يوما نطفة ثم يكون على بطنه ثم يكون نطفة مثل ذلك اربعة اشهر - 00:23:13
عشر هذه بعدة المتوفى عنها زوجها نعم اربعة وعشر نعم باب الاسراع بالجنازة حدثنا مسدد قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اسرعوا بالجنازة فان تك صالحة فخير تقدمونها - 00:23:42
وان تكن سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم الشيخان بمشروعية الاسراء بالجنازة ولا ينفذ اسراعه لولا وسيؤخر تؤخر الصلاة عليه لاجتماع الناس وحضورهم للصلاة عليه وقت اليسير اما ان تؤخر فلا فلا ينبغي ان تحبس زيادة - 00:24:10
وتؤخر لكن تأخر يسير بحيث يخبر الناس ويعلم الناس يحضروا ويصلوا عليه فهذا مطلوب هنا الاسراء بالجنازة ايضا كاسراع بها في المشي. يشمل الاسراع في المشي. اسرعوا بالجنازة قال هنا - 00:24:41
لانه اسراء خاص الذين يحملون الجنازة الاسهم اجازة. فان تكن صالحة فخير تقدمونها اليه وان تك سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم والدماء كانت صالحة تقدمها عروضة من رياض الجنة. لان القبر روضة او حفرة من حفر النار - 00:25:03
مع السلامة نعم اليكم حدثنا مسلم مسلم ابن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن عيينة ابن عبد الرحمن ابن جوشن عن ابيه انه كان في جنازة عثمان ابن ابي العاص وكنا نمشي مشيا خفيفا فلحقنا ابو بكرة فرفع صوته فقال لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه - 00:25:24
وسلم نرمل رملا نعم هذا الحديث اخرجه النسائي وقال النووي سنده صحيح. نعم عدس له حميد بن مسعدة قال حدثنا خالد بن الحارث وحدثنا ابراهيم بن موسى الرازي قال اخبرنا عيسى ابن يونس عن عيينة بهذا الحديث قال - 00:25:48
في جنازة عبدالرحمن بن سمرة وقال فحمل فحمل عليهم بغلته فحمل احسن الله اليكم فحمل علي فحمل عليهم بغلته واهوى بالسوط نعم هنا وقال قال ابن الحارث وعيسى ابن يونس في جنازة عبد الرحمن ابن سمرة - 00:26:06
بينما عبدالرحمن قال في جنازة عثمان ابن ابي العاص والحديث يدور على عيينة كل سار على عيينة بن عبد الرحمن فشعبة قال عنه

عثمان بن ابي العاص واما خالد وعيسى فقال عبد الرحمن ابن سمرة - 00:26:29
مش قال عندك قال اسناده صحيح بين ابن عبد الرحمن هو الغطفاني وشعبة وحده والذي في روايته في جنازة عثمان ابن ابي العاص وخالفه جماعة وخالف وخالفه جماعة الرواة عن عيينة فقالوا في جنازة عبد الرحمن بن سمرة - 00:26:47
اما في الطريق الاتي بعده وانظر تخريجه عند واخذ تخريجه عنده. فقال فيه انه صحيح كسابقه فقط احسن الله اليك. الحديث الثاني. قال صحيح سابقة. مم. صحيح هذا في الحديث الاول فيه - 00:27:09
انهم يمشون باشياء وان ابو بكرة قال لهم يعني نرموا رملا يعني اسراعا يعني نسرع في المشي على كل حال الامر والامر في هذا واسع على حسب الجنان اللي تحبل فاذا كان الذي يحملونه يوسعون يستعمل خلفه - 00:27:28
ومعهم واذا كانوا يتأنون يتعنى والامر في هذا واسع. نعم عليكم حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن يحيى المجبر قال ابو داوود وهو يحيى ابن عبد الله التيمي عن ابي ماجدة يحيى مجبر - 00:27:57
عن يحيى المجبر قال ابو داوود عندك ها ابو طالب الشكل ولا تجد ضبط الحروف نعم ان يحيى المجبر قال ابو داوود وهو يحرص على ما عندك الان الباء مكسورة الجبهة. نعم. نعم - 00:28:14
عن يحيى المجبر قال ابو داوود وهو يحيى ابن وهو يحيى ابن عبدالله التيمي عن ابي ماجدة عن ابن مسعود قال سألنا صلى الله عليه وسلم عن المشي مع الجنازة. فقال ما دون الخبب ان يكن خيرا تعجل اليه. وان يكن غير ذلك - 00:28:42
بعدا لاهل النار والجنازة متبوعة ولا ولا تتبع وليس معها من تقدمها. قال ابو داوود يعني العدو العدو شدة المشي. نعم. قال ابو داوود وهو ضعيف هو يحيى ابن عبد الله وهو يحيى الجابر قال ابو داوود وهذا كوفي وابو ماجدة وابو ماجدة بصري - 00:29:02
قال ابو داوود ابو ماجدة قال ابو داوود. قال ابو داوود وهذا كوفي وابو ماجدة بصري. قال ابو داوود ابو ماجد فهذا لا يعرف. ليس تنجز عندك في عناية يعني الحديث - 00:29:27
لي ضعف على هذا هادي فيها انهم انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال ما دون الخبب الاسراع سبب العدو الشديد وهذا عدوله لكن في يحيى ابن عبد الله - 00:29:46
وهو ضعيف وش قال عاد عندك اسناده ضعيف بجهالة ابي ماجدة ولظعف الراوي عنه وهو يحيى ابن عبد الله التيمي واخرجه ابن ماجة والترمذي من طريق يحيى بن عبدالله التيمي - 00:30:02
به ورواية ورواية ابن ماجة مختصرة بذكر المشي خلف الجنازة وهو في مسند احمد وله شواهد لا يفرح بها ذكرها الزيدعي في نصب الراية والخضب قال المنذرين في مختصر السنن هو ظرب من هو ظرب من العدو - 00:30:18
لعدوي اي نعم من العدو وقال الاصمعي اذا صار اذا صار السير الى العدو فهو الخبب وهو ان يراوح بين يدي اي راوحوا بين يديه وقال غيره اذا راوح بين يديه ورجليه يعني الفرس - 00:30:37
قلنا قوله ليس معه ليس معها من تقدمها. قال المناوي في فيض القدير اي ليس اي لا يعد مشيا جيعا لها قاله الطبراني هذا تقرير بعد هذا تقرير بعد تقرير ينبغي من من تقدم الجنازة ليس ممن يشيعها فلا يثبت له الاجر - 00:30:53
ايش قال احسن الله اليك قوله ليس معها من تقدمها قال المناوي في فيض القدير اي لا يعد مشيعا لها. قال الطبري هذا تقرير بعد تقرير ينبغي من تقدم الجنازة ليس ليس ممن يشيعها فلا يثبت له الاجر - 00:31:16
اذا لم يعد مشيعا لا ولا قال الترمذي عن هذا الحديث اخرجه الترمذي وابن ماجه وحديث ابن ماجه مختصر هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث عبد الله ابن مسعود الا من هذا الوجه - 00:31:38
قال سمعتم محمد ابن اسماعيل عن البخاري يضعف حديث ابي ماجدة هذا قال محمد على البخاري قال الحميدي قال ابن عيينة قيل ليحيى عن الرازي عن ابي ماجدة من ابو ماجدة هذا؟ قال طائر طاء. فحدثنا - 00:31:54
هذا اخر كلامه وفي رواية في رواية عن يحيى الرازي عنه وهو منكر الحديث وابو ماجدة هذا يقال ابو ماجد حنفي ويقال عجري قالت دار قطني مجهول قال ابو احمد الكرابيسي الحديث ليس بالقائم - 00:32:10

وقلبه هذا حديث ضعيف ويحيى بن عبدالله الجابر ضعيف وابو ماجدة وقيل ابو ماجد مجهول وفي فيما مضى كفاية يريد الحديث الصحيح الذي قدمت والحديث تقدم كافي السابق ياه ان الراكب يسير خلف الجنازة والمشي يمشي خلفها وامامها - 00:32:26
حديث عثمان كنا نمشي مشيا خلفها هذا الحديث ضعيف والعمدة على الاحاديث السابقة ومسألة الاسراء حسب الجنازة يمشي امشي خلفها امام هذا ولا اجر له لنخالف نمشي امامها وعن يمينها وعن يسارها - 00:32:53
نعم الله عليكم بعض الامام يصلي على من قتل نفسه حدثنا ابن نفيل قال حدثنا الزهري قال حدثنا سماك من هو من اللي ظبط؟ ها ها شو ؟ الشكل له - 00:33:30
لا الشكل ما عليه عمدة الشكل بالحروف وبالجيم بالباء المشددة المكسورة هذا هذا الظب اما هذي هي اخطأ خطأ الشكل يخطئ ويصيب بعض الناس يشكلونه ما عندهم بصيرة في الطباعة يشكل بصيرة - 00:33:52
بعد اصبت الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين والمستمعين قال الامام الحافظ ابن خزيمة رحمه الله تعالى في صحيحه - 00:34:13
دماع ابواب الصوم في السفر باب ذكر البيان ان من قضى الصوم عن النادر والنادرة من ولي او قريب او بعيد او ذكر او انثى او حر او عبد او حرة او امة فالقضاء جائز عن الميت - 00:34:40
اذ النبي صلى الله عليه وسلم شبه قضاء الصوم صوم النذر عن الميتة بقضاء الدين عنها والدين اذا قضي عن الميت او الميتة كان القاضي من كان القاضي من كان من كان - 00:35:02
من قريب او بعيد حر او او عبد والدين ساقط عن الميت مع الدليل ان قضاء الصوم عن الميت احق من قضاء الدين عنه اذ النبي صلى الله عليه وسلم اعلم ان الصوم من حقوق الله - 00:35:23
وان قضاءه احق من قضاء حقوق الادميين ترجمة طويلة اي نعم الا ان الصوم اذا كان على الميت سواء كان نذر او كفارة او من رمضان اذا صامه احد عنه - 00:35:45
سقط عنه سواء كان قريبا او بعيدا ذكره هذا الخلاصة باب ذكر البيان ان من قضى الصوم عن النادر والناذرة من ولي او قريب او بعيد او ذكر او انثى او حر او او - 00:36:07
وعبد او حرة او اماة فالقضاء جائز عن الميت مجزئ اسقط عنها. نعم اذ النبي صلى الله عليه وسلم شبه قضاء صوم النذر عن الميتة بقضاء الدين عنها والدين اذا قضي عن الميت او الميتة من الاحاديث - 00:36:26
هذا ليس اكنت قاضيته؟ قال نعم. قال اقضوا الله فالله احق بالوفاء وفيه اثبات القياس الرد على من انكره من الظاهرية نعم اه اذ النبي صلى الله عليه وسلم شبه قضاء صوم النذر عن الميتة - 00:36:56
بقضاء الدين عنها والدين اذا قضي عن الميت او الميتة كان القاضي من قريب والدين والدين اذا قضي عن الميت او الميتة كان القاضي منك من كان من قريب او بعيد حر او عبد - 00:37:23
والدين ساقط عن الميت مع الدليل ان قضاء الصوم عن الميت هي احق من قضاء الدين عنه اذ النبي صلى الله عليه وسلم اعلم ان الصوم من حقوق الله وان قضاءه احق من قضاء حقوق الادميين. والله حق بالوفاء - 00:37:50
اه حدثنا عبد الله بن سعيد الاشد قال حدثنا ابو خالد قال حدثنا الاعمش عن الحكم وسلمة بن كهيل ومسلم البطين عن سعيد بن جبير وعطاء ومجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما - 00:38:14
قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبدالله بن سعيد الاشد قال حدثنا ابو خالد قال حدثنا الاعمش عن الحكم وسلمة ابن كهيل ومسلم البطين وعن سعيد بن جبير وعطاء ومجاهد - 00:38:39
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان اختي ماتت وعليها صيام شهرين متتابعين قال ارأيت ان كان على اختك دين اكنت اكنت قضيت - 00:39:07
قالت نعم. قال فحق الله احق قال ابو بكر لم يقل احد عن الحكم وسلامة ابن كهيل الا هو قال ابو بكر. قال ابو بكر رحمه الله. نعم. لم

يقل احد عن الحكم وسلمة ابن كهيل الا هو - 00:39:32
نعم قضاء قضاء الصيام وعلى الميت مشروع لكن جمهور على انه لا يقضى الا ما وجب اه بنذر او كفارة اما ما وجب بلف الشرع فلا يقضى اهو طبعا والصوم ان الحكم واحد لعموم قول النبي - 00:39:58
مما ثبت طيب ابو خالد عن عائشة رضي الله عنها من مات وعليه الصيام صام عنه وليه من ماثوا عليه الصيام وعليه الصيام عام يشمل صيام رمضان صيام اللذة صيام الكفارة - 00:40:22
نعم الله اليكم نعم اذا لم يصم بالولي ولم يعجز احدكم يطع عنه كل يوم مسكين يطعم لأ هذا يؤخذ من تركته اذا كان له ما وجد احد يتبرع بهذا دين - 00:40:36
من تركها. نعم. بين الادميين مع ما حق الله ايهما يقدم؟ اذا كان مثلا عليها دين ولم يحج وعنده من الشركة ماله يا يكفي للدين او يكفل الحين يقدم دين الادمي - 00:40:58
المبيعة المشاحة ويدين الله بها المسامحة نعم. قال رحمه الله باب الاطعام عن الميت يموت وعليه صوم لكل يوم مسكين ان صح الخبر فان في القلب من اشعث ابن سواد - 00:41:16
رحمه الله لسوء حفظه حدثنا علي ابن معبد ادباب باب الاطعام عن الميت يموت وعليه صوم لكل يوم مسكينا ان صح الخبر فان في القلب من اشعث ابن سوار رحمه الله لسوء حفظه - 00:41:39
حدثنا علي ابن معبد قال حدثنا صالح ابن عبد الله الترمذي قال حدثنا عن عن اشعث عن محمد وهو ابن ابي ليلى النافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:42:03
من صام وعليه من مات وعليه صيام شهر فليطعم عنه مكان كل يوم مسكينا قال ابو بكر هذا عندي محمد حدثنا علي بن معبد قال حدثنا صالح بن عبدالله الترمذي - 00:42:31
قال حدثنا عن عن اشعث عن محمد وهو ابن ابي ليلى عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. اللهم صلي وسلم - 00:42:55
من مات وعليه صيام شهر فليطعم عنه مكان كل يوم مسكينا قال ابو بكر رحمه الله هذا عندي محمد بن عبدالرحمن بن ابي ليلى قاضي الكوفة قال احسن الله اليك - 00:43:13
اسناده ضعيف لضعف اشعث ابن سوار ولضعف محمد ابن عبد الرحمن ابن ابي ليلى وهو معلول بالوقف وقال الترمذي هذا اسناد ايه اسناده ضعيف. نعم بضعفي اشعث ابن سوار ولضعف محمد ابن عبد الرحمن ابن ابي ليلى وهو معلول بالوقف - 00:43:37
قال الترمذي حديث ابن عمر لا نعرفه مرفوعا الا من هذا الوجه صحيح ان عن ابن عمر موقوفا قوله وكذا اعله بالوقف البيهقي واخرجه ابن ماجة والترمذي وابن عدي في الكامل والبيهقي والبغوي - 00:44:05
واخرجه البيهقي موقوفا قال المحشي بنحو هذا صنع الترمذي اذ عقب الحديث اذ قال عقب الحديث ومحمد هو عندي ابن عبد الرحمن ابن ابي ليلى والذي دفعهما الى هذا هو انه وقع منسوبا عند بعض الرواة كما في سنن ابن ماجة - 00:44:28
محمد ابن سيرين وهو وهم كما نص عليه المجزي في تحفة الاشراف الله اليك باب قدر مكيله باب قدر مكيلة ما يطعم عن كل يوم مسكين. نساء هذا الكلام السابق - 00:44:55
نعم قال المحشي. نعم اسناده ضعيف بضعفه اشعث ابن سوار ولظعف محمد ابن عبد الرحمن ابن ابي ليلى وهو معلول بالوقف قال الترمذي رحمه الله تعالى حديث ابن عمر لا نعرفه مرفوعا الا من هذا الوجه - 00:45:17
قال احسن الله اليك حدثنا علي ابن معبد قال حدثنا صالح بن عبدالله الترمذي قال حدثنا عثر عن اشعث عن محمد وهو ابن ابي ليلى عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما - 00:45:41
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. اللهم صلي وسلم من مات وعليه صيام شهر فليطعم عنه مكان كل يوم مسكينا قال ابو بكر هذا عندي محمد بن عبد الرحمن - 00:46:01

ابن ابي ليلى قاضي الكوفة هذا الحظ ضعيف لك اصح منها حديث هذه حديث عائشة من مات وعليه صيام صام عنه وليه. رواه البخاري في الصحيح هذا عام لكن بعض العلماء خص - 00:46:20
او من نذر وكفارة قالوا لان ما وجب يقصد الشرع لا لا يقضى لكن ليس هذا بظاهر تصور نوعان الله ان مات وعليه الصلاة وهذا اذا تمكن اذا تمكن الميت من قضاء الصوم ولم يقضه - 00:46:36
يعني يشوفها من مرضه عدد الايام التي عليه او قدم من السفر بعد الايام التي عليه ثم لم يصم. هنا يقضى عنه. اما اذا اتصل به المرض وتوفي او قدم السفر وتوفي هذا ما وجب عليه فعدة من الايام الاخرى. الله اكبر - 00:46:54
لانه تمكن فلا يقضى عنه ولا يطعمه نعم. نعم. باب قدر مكيلة ما يطعم كل مسكين في كفارة الصوم ان ثبت الخبر فان في القلب من هذا الاسناد حدثنا احمد بن داوود عن عن ابن زياد - 00:47:13
حدث؟ قال حدثنا احمد بن داوود ابن زياد الظبي الواسطي بالايلة قال حدثنا يزيد ابن هارون قال اخبرنا شريك ابن عبد الله ابن ابي ليلى عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما - 00:47:36
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام رمضان لم يقضى لم لم يقضه فليطعم عنه لكل يوم نصف صاع من بر قال اسناده ضعيف لضعف الشريك النخاعي وابن ابي ليلى وهو محمد - 00:47:59
من مات وعليه مما مات وعليه صيام رمضان لم يقضه فليطعم عنه لكل يوم نصف صاع نصف صاع من بر باب قدر مكيلة ما يطعم كل مسكين في كفارة الصوم - 00:48:26
ان ثبت الخبر فان في القلب من هذا الاسناد يطعم ما ما يشبعهما يؤديها ويعشيه نصف ساعة هذا هو من قوت البلد او ما يغذيه ويعشيه نعم وان كان فيه ضعف لكن هذا هو نصف الصلاة - 00:48:49
بس صاحي ولا ايه حديث يقول ايه نصف ساعة نعم لما توا عليه رمضان لم يقضه فليطعم عنه لكل يوم لكل يوم نصف صاع من بر او تمر او ارز من قوت البلد - 00:49:17
لكن رفعه لا يصح لكن هو هو هذا هو المعروف هذا هو المعروف الاطعام انما يكون استطاع او يغذيه او يعشيناه فقال رحمه الله تعالى جماع ابواب وقت الافطار واتساب نعم - 00:49:40
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لشيخنا ولوالديه ولمشايخه ولنا ولوالدينا وللمستمعين والمسلمين يا رب العالمين - 00:49:59
قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في العقيدة الواسطية وقوله عز وجل يسبح لله ما في السماوات وما في الارض يسبح لله ما في السماوات وما في الارض له الملك وله الحمد على كل شيء قدير - 00:50:16
وقوله تعالى تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا الذي له ملك السماوات والارض ولم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك وخلق كل شيء فقدره تقديرا - 00:50:35
قال الشيخ محمد بن خليل الهراس رحمه الله تعالى واما قوله عز وجل يسبح لله ما في السماوات وما في الارض الاية فالتسبيح والتنزيه والابعاد عن السوء. كما تقدم التسبيح. فالتسبيح هو التنزيه والابعاد - 00:50:54
عن السوء. نعم. سبح لها من العزة. نزه الله عن السفوت سبحانه اذا اذا صعد على كب الله جبار لان الله اكبر من كل شيء واذا سفل تبة يعني نزه الله عن السهول نعم - 00:51:16
الله عمله ولا شك ان جميع الاشياء في السماوات وفي الارض تسبح بحمد ربها وتشهد له بكمال العلم والقدرة والعزة والحكمة والتدبير والرحمة. قال يسبح لله ما في السماوات وما في الارض. عام - 00:51:34
ولا شك ايش ولا شك ان جميع الاشياء في السماوات وفي الارض تسبح بحمد ربها وتشهد له بكمال العلم والقدرة والعزة والحكمة والتدبير والرحمة قال تعالى وان من شيء لا يسبح بحمده - 00:51:52
ولكن لا تفقهون تسبيحهم وقد اختلف في تسبيح الجمادات التي لا تنطق هل هو بلسان الحال او بلسان المقال وعندي ان الثاني ارجح

بدليل قوله تعالى ولكن لا تفقهون تسبيحهم - 00:52:13
اذ لو كان المراد تسبيحهم بلسان الحال لكان ذلك معلوما فلا يصح الاستدراك وقد قال تعالى خبر عن داوود عليه السلام انا سخرنا الجبال معه يسبحن بالعشي والاشراق وقد اختلف - 00:52:35
وقد اختلف في تسبيح الجمادات التي لا تنطق هل هو بلسان الحال او بلسان المقال وعندي ان الثاني ارجح بدليل قوله تعالى ولكن لا تفقهون تسبيحهم اذ لو كان المراد تسبيحا بلسان الحال لكان ذلك معلوما فلا يصح الاستدراك - 00:52:56
قد قال تعالى خبر عن داوود عليه السلام انا سخرنا الجبال معه يسبحن بالعشي والاشراق والطير محشورة كل له اواب اما قوله تعالى واما قوله تعالى تبارك الذي نزل الفرقان الاية فقد قلنا ان معنى تبارك من البركة - 00:53:24
وهي دوام الخير وكثرته ولكن لا يلزم من تلك الزيادة سبق النقص فان المراد تجدد الكمالات اختيارية التابعة لمشيئته وقدرته انها تتجدد في ذاته على وفق حكمته. فالخلو عنها قبل اقتضاء الحكمة انها لا يعتبر نقصا - 00:53:55
قد فسر بعضهم التبارك بالثبات وعدم التغير ومنه سميت البركة لثبوت مائها وهو بعيد تبارك واما قوله تعالى ان معنى تبارك من البركة وهي دوام الخير وكثرته ولكن لا يلزم من تلك الزيادة سبق النقص - 00:54:22
فان المراد تجدد الكمالات الاختيارية التابعة لمشيئته وقدرته فانها تتجدد في ذاته على وفق حكمته ولكن لا يلزم اللهم ولكن لا يلزم من تلك الزيادة سبق النقص فان المراد تجدد الكمالات الاختيارية - 00:54:57
التابعة لمشيئته وقدرته فانها تتجدد في ذاته على وفق حكمته فالخنوع عنها قبل اقتضاء الحكمة لانها لا يعتبر نقصا ايش؟ الخلو عنها قبل اقتضاء الحكمة. نعم. قبل اقتضاء الحكمة لها لا يعتبر نقصا - 00:55:24
وقد فسر بعضهم التبارك بالثبات وعدم التغير ومنه سميت البركة لثبوت مائها وهو بعيد والمراد بالفرقان القرآن سمي بذلك الكلام موضوع تكلمنا على تبارك نقلنا كلام ابن القيم في درس المساء - 00:55:51
يرجع اليه كما قال ابن القيم بركات لو عاد هي هي فعله سبحانه وتعالى والفعل منه مبارك ويتعدى بنفسه وبفيء وبيعلى يقال باركك الله وبارك عليك وبارك فيك النوع الثاني تبارك لطف الله - 00:56:15
تبارك تعاظم وكثر خيره مبارك وهو المتبارك وعبده المبارك ومفعوله المبارك ومن قول الله تعالى وجعلني مباركا اينما كنت اللهم تبارك وعبده المبارك نعم صلى الله عليه والمراد بالفرقان القرآن سمي بذلك لقوة تفريقه بين الحق والباطل والهدى والضلال. نعم - 00:56:44
والتعبير بنزل بالتشديد ها والتعبير بنزل بالتشديد. نعم. لافادة التدرج في النزول وانه لم يا وانه لم ينزل وانه لم ينزل وانه لم ينزل جملة واحدة والمراد بعبده محمد وانما نزل منجما على حسب الحوادث - 00:57:16
وقال هو القرآن سبب الفرقانية ان الله تعالى فرق بين الحق والباطل ونزل طبعا عشان ينزل الفرقان في اثبات ان الله في العلو والرد على من انكر قلو الله لان النزول الى ما يكون من اعلى الى - 00:57:40
نعم الله عملك والمراد والمراد بعبده محمد صلى الله عليه وسلم. والتعبير عنه بلقب العبودية تشريفك ما سبق. نعم ولا اشرف. اشرف مقامات النبيين على العبودية والرسالة ونسأل الله بالعبودية في المقامات العظيمة في مقام الدعوة - 00:57:56
وانه لما قام عبد الله في مقام الاسراء تبارك الذي قال على عبده بمقام التحدي ويكون في ريب مما نزل على عبدنا. نعم وللعالمين جمع عالم وهو جمع لمن يعقل. واختلف في المراد به - 00:58:18
فقيل الانس وقيل الجن والانس وهو الصحيح فقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم مرسل الى الجن ايضا. وانه يجتمع بهم ويقرأ عليهم وان منهم نفرا اسلم حين سمع القرآن. وذهب ينذر قومه به. كما قال تعالى - 00:58:39
الزروفنا اليك نفرا من الجن يستمعون القرآن. فلما حضروه قادوا وانصتوا فلم ما قضي واللو الى قومهم منذرين. والنذير والمنذر هو من يعلم بالشيء مع التخويف وضده البشير او المبشر. وهو من يخبرك بما يسرك. نعم الذي ربما ان ينذر من ينذر مع التخويف - 00:59:04

والمبشر هو الذي يبشرك ما يسرك والعالم جمع عالم كل ما سوى الله عالم فالرجولة تبارك الله رب العالمين جميع ما كلها عوالم والله رب الجميع اما تنزيل القرآن فهو للعالمين نذير للعالمين - 00:59:35

مكلفين من الجن والانس نعم قال شيخ الاسلام رحمه الله تعالى وقوله تعالى ما اتخذ الله الجميع رزق الله الجميع عليك اللهم بحمدك اشهد ان لا - 00:59:55